الأمم المتحدة

A/59/104

الجمعية العامة

Distr.: General
6 July 2004
Arabic
Original: English

**الدورة التاسعة والخمسون**

البند ١٧ (د) من القائمة الأولية*

**تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى**

# تعيين أعضاء في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة

## مذكرة من الأمين العام

١ - عدلت الجمعية العامة، بقرارها ٥٥/١٥٩ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، الفقرتين ١ و ٢ من المادة ٣ من النظام الأساسي للمحكمة الإدارية للأمم المتحدة (قرار الجمعية العامة ٣٥١ ألف (د - ٤) المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٩).

٢ - وعدلت الجمعية العامة مرة أخرى الفقرة ١ من المادة ٣ وذلك بموجب قرارها ٥٨/٨٧ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

٣ - وتنص الفقرتان ١ و ٢ من المادة ٣ من النظام الأساسي للمحكمة الإدارية للأمم المتحدة حاليا على ما يلي:

"١ - تتكون المحكمة من سبعة أعضاء على ألا يكون اثنان منهم من مواطني دولة واحدة. وتتوافر لديهم الخبرة القضائية أو غير ذلك من الخبرات القانونية ذات الصلة في مجال القانون الإداري أو ما يعادل ذلك في الهيئات القضائية في البلد الذي ينتمي إليه العضو. ولا يجوز أن تتألف المحكمة في أية قضية معينة من أكثر من ثلاثة أعضاء فقط.

"٢ - يعين الأعضاء من قبل الجمعية العامة لمدة أربع سنوات، ويمكن إعادة تعيينهم مرة واحدة. أما العضو المعين ليحل محل عضو لم تنته مدة ولايته

* A/59/50 و Corr.1-3.

020804 020804 04-42171 (A)

أو ولايتها فيشغل المنصب للفترة المتبقية من مدة سلفه، ويمكن إعادة تعيينه مرة واحدة''.

٤ - وفي الفقرة ٢ من القرار ١٥٩/٥٥، قررت الجمعية العامة أيضا أن تمدد ولاية الأعضاء الموجودين في الخدمة في المحكمة بتاريخ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١ مدة سنة واحدة يجوز بعدها إعادة تعيينهم مرة واحدة فقط، شريطة ألا يكونوا قد خدموا في المحكمة مدة تربو على سبع سنوات.

٥ - وتتكون المحكمة الإدارية حاليا من الأعضاء التالية أسماؤهم:

السيد خوليو بربوزا (الأرجنتين)***

السيد عمر يوسف بريدو (السودان)*

السيدة برجيت ستيرن (فرنسا)*

السيدة جاكلين ر. سكوت (الولايات المتحدة الأمريكية)**

السيد سبيريدون فلوغايتيس (اليونان)*

السيد كيفن هوغ (أيرلندا)**

السيد دياندرا سينا ويجيواردان (سري لانكا)***

---

* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.
** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.
*** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

٦ - وبما أن مدة عضوية السيد بريدو والسيد فلوغايتيس والسيدة ستيرن ستنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، فسيكون من الضروري أن تعيِّن الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين ثلاثة أشخاص لملء الشواغر الناشئة. وسيخدم هؤلاء الأشخاص بعد تعيينهم لمدة أربعة أعوام تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥.

٧ - وفي الدورات السابقة، كانت اللجنة الخامسة تقدم إلى الجمعية العامة مشروع مقرر يتضمن أسماء الأشخاص الموصى بتعيينهم. ويقترح اتباع إجراء مماثل في الدورة التاسعة والخمسين.